

ان كان مرغوعاً و جا القوم كلمهم **وفي نصبه**  
 ان كان منصوباً نحو رايت زيداً نفسه و رايت  
 القوم كلمهم **وفي خفضه** ان كان مخفوضاً نحو رايت  
 زيداً نفسه و بالقوم كلمهم ولم يقل و في حرمة لانه  
 لا يؤكد ان كيداً المعنوي الا الاستماع **وفي تعويقه**  
 ان كان معرفاً نحو ما تقدم من الامثلة فان زيداً  
 و القوم معرفتان الاولى بالعلمية والثاني بالالف  
 و اللام و نفسه و كلم معرفتان بالاضافة للظهر  
 و لغيره و تنكيره كما قال في اللغة لان الفاظ  
 التوكيد كلها متعارفة فلا يتبع التكرار عند البصر  
 اما اذا كان مضافاً مضافاً الى الصبر و العالم يضاف  
 منها كما جمع قبيل الى سبيويه ان تعريفه بنية الاضافة  
 و قيل تعريفه كترتيب العلم كاسمته و نحوه من اعلمه  
 الاضمار و هذا قولك ما حث المديح و اختاره ابن  
 الحاجب و صحة الشيخ ابو حبان قال و يؤيده انه  
 لم يصرف و ليس بصفة و لا شبيهها و ما منع و ليس  
 كذلك و هو معروف و ليس بالمتعارف هو تعريفه العلمية  
 و انه جمع بالواو و اللون و لا يجمع من المعارف مما  
 الا العلم خاصاً و لا اجل الفهم متعارف لم يعرف  
 ما العلمية فواضح ان معهما في اجمع الوزن و في جمع  
 العدل عن فضلا و ان الذي يستحقه فلا موت  
 افضل المجمع بالواو و اللون و اما على نية الاضافة  
 فليس هذا التعريف بالعلمية من حيث انه  
 لا اداة لتعريفه لفظاً و ان كان على نية ال و المقار  
 ان ما لك في جميع كنيته اي يجوز توكيد النكرة

اد

اذا العاد توكيداً لها متعاباً للتحش و الكوفيد فانهم  
 حوزوا و توكيد النكرة المحدودة مثل سور و ليلة و سمار  
 و حوزا مما يد على يده معلومة المقدار و لا يجوز توكيد  
 النكرة غير المحدود و توكيد و وقت و زمان مما يصلح  
 للتليل و الكثرة لانه لا يابى في توكيدها قال السدس  
 ابن مالك و قول الكوفيين اقول بالصواب لصحة  
 الجمع بذلك و لان في توكيد النكرة المحدود فائدة  
 فان من قال صمت ستمراً قد يريد جميع التمر و قد  
 يريد اكثره فغنى قوله احتمالاً فاذا قلت صمت ستمراً  
 كله ان رفع الاحتمال و صارت كلامه نصاً على مفصولة  
 فلو لم يسمع من العرب لكان حكماً بياناً يجوز قياساً  
 و كونه و استعماله ثابت كقولهم  
 تخلفي الذي لفا حولا لا اکتعاباً  
 و قول الاضمر قد صرت البكرة يوماً احمحاً  
 و قول الاضمر  
 لكنه شاقه ان قيل ذار جب ياليت عدو حواكله  
 انتهى قال ابن هشام يمشد و اذا لم يقدر بكون النكرة  
 لتجزأ ما يتناقض و ان افاد جاز عدداً الكوفيين  
 و هو الصحيح و يحصل العادة بان يكون المؤكد  
 محلاً و التوكيد من الفاظ الاحاطة كما عرفت  
 اسبوعاً كله و قوله لكنه شاقه ان قيل ذار جب  
 ياليت عدو حواكله و من انشر سهرامكان  
 حواكله فقد حرقه و لا يجوز صمت زماناً كله و لا  
 سهرامكانه انتهى و انا حرقه لان المراد متى ان  
 يكون اسهر الحواكل كلها و يجب لان يكون غالباً